

وزارة القوى العاملة والهجرة

مديرية القوى العاملة والهجرة بمحافظة

منطقة :

مكتب :

طلب استخراج شهادة قياس مستوى المهارة

السيد الأستاذ / مدير مكتب

تحية طيبة وبعد

أرجو التفضل بالموافقة على تأدية اختبارات قياس مستوى المهارة فى مهنة ومنحى الشهادة

الدالة على ذلك وبياناتى كالتالى:-

الاسم : محل الإقامة :

رقم البطاقة العائلية / الشخصية: تاريخ صدورها : جهة صدورها:

المؤهل الدراسى :

علماً بأننى قد سددت الرسوم المقررة لقياس مستوى المهارة وقدرها عشرة جنيهات بالحوالة البريدية المرفقة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

توقيع مقدم الطلب

التاريخ / /

.....

إيصال

إستلمت أنا الطلب المقدم من السيد /

بشأن استخراج شهادة قياس مستوى المهارة مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة (المستندات، الرسوم) قيد

الطلب برقم..... بتاريخ / /

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة استخراج شهادة قياس مستوى المهارة بوزارة القوى العاملة والهجرة، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ١٩٩٩/٨/١ - كثرمة للتعاون بين وزارتي التنمية الإدارية، والقوى العاملة والهجرة، والمحافظات - من تحديد للمستندات والأوراق، و المبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة، و التوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها. • وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية و ذلك على النحو التالى:

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

- أى مستند يثبت شخصية طالب الخدمة (البطاقة العائلية / الشخصية ، أو رخصة السلاح ، أو جواز السفر)
 - أى مستند يفيد الإقامة بدائرة المكتب إذا كان العنوان الحالى لطالب الخدمة مختلفاً عن العنوان المدون بالبطاقة المدنية (إيصال كهرباء ، أو إيصال مياه... الخ)
- (الأصل للإطلاع)

- حوالة بريدية بقيمة الرسوم المستحقة .
- فى الحالات التى لا يتوافر فيها قياس مستوى المهارة لبعض المهن بالمحافظة يمكن إجراء القياس بمديرية القوى العاملة بمحافظة أخرى بموجب خطاب من مكتب القوى العاملة التابع له.

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

- عشرة جنيهاً وعشرة قروش بيانها كالتالى :-
- ١٠ جنيهاً (عشرة جنيهاً) رسم قياس مستوى المهارة بحوالة بريدية باسم مدير مديرية القوى العاملة بالمحافظة (المادة الأولى من القانون ١٤٢ لسنة ١٩٨٨ بتعديل بعض أحكام قانون العمل ١٣٧ لسنة ١٩٨١)
 - ١٠ قروش (عشرة قروش) رسم تنمية موارد على الشهادة (وفقاً للمادة الأولى من القانون ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة وتعديلاته) .

ثالثاً : التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة :

- تلتزم جهة الإدارة باستخراج الشهادة وفقاً للتوقيتات الموضحة فيما بعد والتي تتوقف على عدد مرات انعقاد لجان اختبارات قياس مستوى المهارة للمهن المختلفة خلال الأسبوع وذلك على النحو التالى:
- خلال ٣ أيام من تاريخ تقديم الطلب فى حالة انعقاد لجنة قياس مستوى المهارة وإجراء الاختبارات ٣ مرات أسبوعياً.
 - خلال ٤ أيام من تاريخ تقديم الطلب فى حالة انعقاد لجنة قياس مستوى المهارة وإجراء الاختبارات مرتين أسبوعياً.
 - خلال ٧ أيام من تاريخ تقديم الطلب فى حالة انعقاد لجنة قياس مستوى المهارة وإجراء الاختبارات مرة أسبوعياً.

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد، أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال باحدى الجهات التالية :

المحافظة ت :

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت ٢٧٢٨٠٢٩٠/٢ .

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :